إعــلان دســتورى

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠١١ ؛

قـــــرر :

(المــادة الأولى)

تضـــاف مــادة جـــديدة برقـــم ٣٩ (مكـــرر) للإعـــلان الدســـتورى الصادر فى ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ نصها الآتى :

«استثناء من أحكام المادة (٣٩) من هذا الإعلان ، تنظم بقانون خاص أحكام تصويت المصريين المقيمين خارج البلاد فى الانتخابات والاستفتاء» .

(المــادة الثانية)

ينشر هذا الإعلان فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١١/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٢٨١ س ٢٠١١ - ١٩٠٦